

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الخبر المفسر لأمر النبي A بأن يصلى الركعتان بعد المغرب في البيوت والدليل على أن الأمر بذلك أمر استحباب لا أمر إيجاب إذ صلاة النوافل في البيوت أفضل من النوافل في المساجد